



تقرير حول الرقابة المالية على بلدية ماتلين
لسنة 2018
في إطار برنامج التنمية الحضرية والحوكمة المحلية

أحدثت بلدية ماتلين (فيما يلي البلدية) بمقتضى الأمر عدد 142 لسنة 1967 المؤرخ في 03 ماي 1967 المتعلق بإحداث بلدية ماتلين من ولاية بنزرت. وتمّ بتاريخ 25 جوان 2018 تنصيب المجلس البلدي لبلدية ماتلين عملا بأحكام مجلة الجماعات المحلية والقانون الأساسي للانتخابات والاستفتاء وعلى إثر المصادقة على استقالة رئيسة البلدية من رئاسة المجلس البلدي بتاريخ 5 أكتوبر 2018 تمّ انتخاب رئيس جديد للمجلس البلدي بتاريخ 13 أكتوبر 2018.

وتعلقت المهمة الرقابية المنجزة من قبل دائرة المحاسبات في إطار برنامج التنمية الحضرية والحوكمة المحلية بالنظر في الوضعية المالية للبلدية لسنة 2018 والتحقق من مدى قدرتها على تعبئة الموارد المتاحة لها وشرعية تأدية نفقاتها ومن حسن إعداد الحساب المالي وصحة ومصداقية البيانات المسجلة به. وشملت الأعمال الرقابية فحص الحساب المالي ومستندات الصرف المودعة لدى كتابة الدائرة إلى جانب الأعمال الرقابية الميدانية المنجزة خلال شهر أكتوبر 2019 لدى مصالح البلدية والمركز المحاسبي الخاص بها.

وتمّ تقديم الحساب المالي للبلدية لسنة 2018 والوثائق المصاحبة له بتاريخ 30 جويلية 2019. ويبيّن الجدول الموالي أهم البيانات عن الوضعية المالية للبلدية لسنة 2018:

2018		الصف	الجزء	العنوان
النفقات (د)	المقايض (د)			
	216.585,777	المعاليم على العقارات والأنشطة	المداخل الجبائية الاعتيادية	العنوان الأول
	108.492,252	مداخيل إشغال الملك العمومي البلدي واستلزام المرافق العمومية فيه		
	132.823,150	معاليم الموجبات والرخص الإدارية ومعاليم مقابل إسداء خدمات		
	-	المداخل الجبائية الاعتيادية الأخرى		
	73.300,678	مداخيل أملاك البلدية الاعتيادية	المداخل غير الجبائية الاعتيادية	
	647.612,195	المداخل المالية الاعتيادية		
	1.178.814,052	مجموع العنوان الأول		
	322.460,412	الموارد الخاصة للبلدية		
	119.704,000	موارد الاقتراض		
	8.284,351	الموارد المتأتية من الاعتمادات المحالة		
	450.448,763	مجموع العنوان الثاني		
	246.473,540	العمليات خارج الميزانية		
595.744,800		التأجير العمومي	نفقات التصرف	العنوان الأول
304.065,125		وسائل المصالح		
62.866,797		التدخل العمومي		

2018		الصف	الجزء	العنوان
النفقات (د)	المقايض (د)			
31.072,232			فوائد الدين	
993.748,954				مجموع العنوان الأول
410.491,599			نفقات التنمية	العنوان الثاني
54.008,560			تسديد أصل الدين	
3.318,551			النفقات المسددة من الاعتمادات المحالة	
467.818,710				مجموع العنوان الثاني
343.076,709				العمليات خارج الميزانية
	644.375,799			بقايا الاستخلاص

المصدر: الحساب المالي لسنة 2018

وباستثناء ما يتعلق:
-بقايا الاستخلاص بعنوان المعلوم على العقارات المبنية وغير المبنية،
خلصت الأعمال الرقابية إلى عدم وجود إخلالات جوهرية في عمليات القبض والصرف المنجزة بعنوان السنة المالية 2018 من شأنها أن تمس من مصداقية البيانات المضمنة بالحساب المالي للسنة المعنية.

وحسب المؤشرات المعتمدة من قبل صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية فإن البلدية لم تتجاوز المعيار المرجعي (<70%) المتعلق بالاستقلالية المالية¹ حيث بلغ المؤشر في سنة 2018 نسبة 48%، كما لم يتجاوز المعيار المرجعي (<20%) المتعلق بالقدرة على الادخار² الذي بلغ في سنة 2018 نسبة 4,2%.

ويعمل بالبلدية 46 عوناً خلال سنة 2018 يتوزعون حسب أسلاكهم كالتالي، وتمّ الوقوف على العدد الهام للخطط الشاغرة ببلدية ماتلين حيث بلغت 91 خطة بنسبة 66,42%.

وبلغت نفقات التأجير 595.744,800 د خلال سنة 2018 وحسب المؤشرات المعتمدة من قبل صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية فإن البلدية تجاوزت المعيار المرجعي (>55%) المتعلق بوزن نفقات التأجير³ المعتمد من قبل الصندوق حيث بلغ المؤشر في سنة 2018 نسبة 60%.

وأفضت الأعمال الرقابية إلى الوقوف على ملاحظات تتعلق بالموارد والنفقات.

الجزء الأول: الموارد

شملت الأعمال الرقابية هيكلية الموارد وتعبئتها.

1- تحليل الموارد

¹(موارد العنوان الأول – المناب من المال المشترك) / موارد العنوان الأول.

²الادخار الخام (المقايض المستعملة لتسديد مصاريف الجزأين 3 و 4 من العنوان الثاني)/ موارد العنوان الأول.

³كتلة الأجور/ نفقات العنوان الأول.

تناولت الفحوصات موارد العنوانين الأول والثاني.⁴

1.1 موارد العنوان الأوّل

بلغت موارد العنوان الأوّل للبلدية خلال سنة 2018 ما جملته 1.178.814,052 د. وتتكوّن من المداخل الجبائية الاعتيادية 457.901,179 د ومن المداخل غير الجبائية الاعتيادية 720.912,873 د.

وتتأّى المداخل الجبائية الاعتيادية أساسا من المعاليم الموظّفة على العقارات والأنشطة (47,3%) وإشغال الملك العمومي البلدي واستلزام المرافق العمومية فيه (23,7%) فضلا عن الموجبات والرخص الإدارية والمعاليم مقابل إسداء خدمات (29%). وبلغت هذه المداخل في سنة 2018 ما جملته 457.901,179 د.

وتعتبر مداخل "المعاليم على العقارات والأنشطة" أهمّ مورد للبلدية بنسبة 47,3% من المداخل الجبائية الاعتيادية في سنة 2018. وتمثل المداخل بعنوان المعلوم على العقارات المبنية أهم مورد جبائي بالنسبة إلى البلدية حيث تم تحصيل 130.619,027 د في سنة 2018 أي ما يمثّل 60,31% من المعاليم على العقارات والأنشطة و 28,52% من المداخل الجبائية الاعتيادية. أمّا المداخل المتأّية من المعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية ومن المعلوم على الأراضي غير المبنية، فقد بلغت على التوالي 37.550,604 د و 17.046,558 د أي ما يمثّل تباعا 17,34% و 7,87% من المعاليم على العقارات والأنشطة و 8,2% و 3,72% من جملة المداخل الجبائية الاعتيادية للبلدية.

وبلغت التثقيلات بعنوان المعاليم الموظّفة على العقارات سنة 2018 ما جملته 188.166,455 د تتوزّع بين المعلوم على العقارات المبنية في حدود 143.426,880 د والمعلوم على الأراضي غير المبنية في حدود 44.739,575 د.

وباعتبار بقايا الاستخلاص البالغة 530.499,107 د في موقّي سنة 2017، ارتفعت المبالغ الواجب استخلاصها بعنوان المعاليم الموظّفة على العقارات إلى ما قدره 718.655,562 د في سنة 2018 لم يتمّ استخلاص منها سوى 147.665,585 د أي ما نسبته 20,55%. وظلت نسبة استخلاص كل من المعلومين على العقارات المبنية وغير المبنية ضعيفة حيث لم تتجاوز على التوالي 26,1% و 7,81%.

وتمثل مداخل إشغال الملك العمومي البلدي واستلزام المرافق العمومية فيه ثالث أهمّ مورد جبائي بالنسبة إلى البلدية حيث تم تحصيل مبلغ 108.492,252 د في سنة 2018 أي ما يمثّل نسبة 23,7% من المداخل الجبائية الاعتيادية للبلدية. ويبرز الجدول الموالي مختلف مكوّنات هذه المعاليم ونسب تحصيلها:

النسبة (%)	المقاييس الحاصلة (د)	تقديرات الميزانية (د)	مداخل إشغال الملك العمومي البلدي واستلزام المرافق العمومية فيه
100	33.200,000	33.200,000	مداخل لزمة الأسواق
100	3.500,000	3.500,000	مداخل لزمة المسالخ البلدية

النسبة (%)	المقايض الحاصلة (د)	تقديرات الميزانية (د)	مداخيل إشغال الملك العمومي البلدي واستلزام المرافق العمومية فيه
16,66	883,350	5.300,000	مداخيل لزمة معلوم وقوف العربات بالطريق العام
101,39	8.111,000	8.000,000	معلوم الإشغال الوقي للطريق العام
18,01	720,250	4.000,000	معلوم وقوف العربات بالطريق العام
156,97	51.798,750	33.000,000	معلوم إشغال الطريق العام عند إقامة حضائر البناء
54,18	3.792,500	7.000,000	معلوم الإشهار
64,86	6.486,402	10.000,000	مداخيل أخرى
104,32	108.492,252	104.000,000	المجموع

وفيما يتعلّق بالمداخيل غير الجبائية الاعتيادية فقد بلغت في سنة 2018 ما قيمته 720.912,873 د. تتوزّع بين "مداخيل أملاك البلدية الاعتيادية" بما قيمته 73.300,678 د و"المداخيل المالية الاعتيادية" بما قيمته 647.612,195 د المتأتية أساسا من المناب من المال المشترك للجماعات المحلية في حدود 582.323 د.

وتتأتى مداخيل أملاك البلدية الاعتيادية في سنة 2018 أساسا من كراء العقارات المعدة لنشاط تجاري في حدود 20.089,837 د وكراء العقارات المعدة لنشاط مهني في حدود 17.034,841 د ممثلة بذلك على التوالي 27,4% و23,24% من جملة مداخيل الأملاك. وارتفعت المبالغ الواجب استخلاصها بعنوان هذه المداخيل إلى ما جملته 113.936,645 د، تمّ استخلاصها بنسبة 64,33%.

2.1 موارد العنوان الثاني

بلغت موارد العنوان الثاني للبلدية خلال سنة 2018 ما جملته 450.448,763 د. تتكوّن من الموارد الخاصة للبلدية وموارد الاقتراض والموارد المتأتية من الاعتمادات المحالة. ويبين الجدول التالي توزيعها:

النسبة (%)	المبلغ (د)	الجزء
71,59	322.460,412	الموارد الخاصة للبلدية
26,57	119.704	موارد الاقتراض
1,84	8.284,351	الموارد المتأتية من الاعتمادات المحالة
100	450.448,763	جملة موارد العنوان الثاني

وتتأتى الموارد الخاصة للبلدية أساسا من منح التجهيز ومساهمات داخلية بما قيمته 196.000 د أي ما يعادل 43,51% من موارد العنوان الثاني.

2- تحصيل الموارد

تعلقت الملاحظات أساسا بتقدير الموارد وبتوظيف المعاليم واستغلال الإمكانيات المتاحة وبإعداد وثنقيل جداول التحصيل والجداول التكميلية وباستخلاص المعاليم.

1.2 تقدير الموارد

يبين الجدول الموالي نسبة إنجاز البلدية لتقديرات موارد العنواين الأول والثاني خلال سنة 2018:

البيان	التقديرات النهائية (د)	الإنجازات (د)	نسبة الإنجاز (%)
مجموع موارد العنوان الأول	1.100.000,000	1.178.814,052	107,16
المعاليم الموظفة على العقارات والأنشطة	250.500,000	216.585,777	86,46
مداخيل إشغال الملك العمومي البلدي واستلزام المرافق العمومية فيه	98.700,000	108.492,252	109,92
معاليم الموجبات والرخص الإدارية ومعاليم مقابل إسداء خدمات	123.600,000	132.823,150	107,46
مداخيل جبائية اعتيادية أخرى	-	-	-
مداخيل أملاك البلدية الاعتيادية	58.000,000	73.300,678	126,38
المداخيل المالية الاعتيادية	569.200,000	647.612,195	113,78
مجموع موارد العنوان الثاني	430.744,763	450.448,763	104,57
الموارد الخاصة للبلدية	322.460,412	322.460,412	100
موارد الاقتراض	100.000,000	119.704,000	119,70
الموارد المتأتية من الاعتمادات المحالة	8.284,351	8.284,351	100

ولئن بلغت نسبة إنجاز موارد العنوان الأول 107,16% فقد ارتفعت بقايا الاستخلاص بعنوان بعض المعاليم والمداخيل وأساسا المعلوم على العقارات المبنية (369.800,461 أ.د) والمعلوم على الأراضي غير المبنية (201.199,516 أ.د) ومداخيل كراء عقارات معدة لنشاط تجاري (18.086,360 أ.د) ومداخيل كراء عقارات المعدة لنشاط مهني (22.549,607 أ.د).

2.2 تعبئة الموارد الجبائية

مكّن النظر في إجراءات تعبئة الموارد الجبائية من الوقوف على ملاحظات تعلقت بالأساس بمراجعة المعاليم وتوظيفها وبإعداد جداول التحصيل وتقييمها واستخلاصها.

أ- توظيف المعاليم ومراجعتها وإعداد جداول التحصيل وتقييمها

لم تحرص البلدية على الاستغلال الأمثل للإمكانات المتاحة لها قانونا بخصوص تحديد قاعدة المعاليم سواء تعلقت الأمر بمراجعة الحدّ المعتمد بالنسبة إلى الأثمان المرجعية أو بحث المطالبين بالأداء على التصريح بعقاراتهم أو بالتنسيق بين مختلف الأطراف المتدخلة لتحقيق شمولية الإحصاء.

وخلافا لما نصّت عليه مجلة الجبائية المحلية "من ضرورة مراجعة الحدّ الأدنى والحدّ الأقصى للثمن المرجعي للمتر المربع المبني الموظف على العقارات المبنية والثمن المرجعي للمتر المربع غير المبني الموظف على الأراضي غير المبنية والثمن المرجعي للمتر المربع المبني الموظف على العقارات ذات الصبغة المهنية والتجارية والصناعية كلّ ثلاث سنوات"، فإنّ البلدية لم تتولّ تحيين الأثمان المرجعية بالنسبة إلى المعلوم على العقارات المبنية وعلى الأراضي غير المبنية والمعلوم على العقارات المعدة لتعاطي نشاط صناعي أو تجاري أو مهني، كما لم تتولّ تحيين القرارات المتعلقة بهذه المعاليم⁵ بالرغم من صدور الأوامر الحكومية عدد 395 و396 و397 المؤرخة في 28

⁵قراري رئيس النيابة الخصوصية بتاريخ 28 نوفمبر 2014 متعلق بالترقيم في الثمن المرجعي للمتر المربع المبني وبتاريخ 30 نوفمبر 2016 متعلق بضبط المعلوم بالمتر المربع بالنسبة للأراضي غير المبنية وإلغاء القرار البلدي المؤرخ في 22 نوفمبر 2007.

مارس 2017 المتعلقة بضبط معلوم الثمن المرجعي على العقارات المبنية وغير المبنية والمعلوم على المؤسسات وهو ما حرّمها من تحصيل موارد إضافية.

وتم الوقوف على عدم شمولية توظيف المعلوم على العقارات المبنية حيث لم يتضمن جدول التحصيل لسنة 2018 سوى 3873 فصلا بقيمة جمالية بلغت 202.108,864 د في حين أفرزت النتائج النهائية للإحصاء العشري للفترة 2017-2026 وجود 5135 عقارا مبنيا بالمنطقة البلدية أي بفارق في عدد العقارات بلغ 1262 عقارا مما ترتب عنه نقص في المعاليم الموظفة قدر بما لا يقل عن 65,856 أ.د.⁶

وخلافا للفقرة الأولى من الفصل 19 من مجلة الجباية المحلية لم تتول البلدية توظيف الخطايا المستوجبة بعنوان المبالغ المثقلة لدى قابض المالية بعنوان المعلوم على العقارات المبنية وغير المبنية والبالغة 0,75% عن كل شهر تأخير أو جزء منه تحتسب ابتداء من غرة جانفي من السنة الموالية للسنة المستوجب بعنوانها المعلوم وهو ما من شأنه أن يحول دون استخلاص البلدية لكامل مواردها المتاحة بعنوان المعاليم المثقلة.

وقد أوضح المحاسب العمومي في إجابته بأن توظيف الخطايا يتم تلقائيا بواسطة منظومة GRB إلا أن القباضة المالية لم تستعمل التطبيقية في الاستخلاص.

ب- تحيين جداول التحصيل وتثقيها

سُجّل ضعف التنسيق بين القابض البلدي والبلدية فيما يتعلق باستخلاص المعاليم الموظفة على العقارات المبنية وغير المبنية فباستثناء إعداد جدولين بتاريخ 28 ماي 2018 يتعلقان بتحيين القائمة الاسمية للمتلايين عن خلاص الأداء البلدي وخاصة منهم الذين ستتخذ في شأنهم أعمال تتبع جبرية فإنه لا يتم إعداد قوائم دورية في المبالغ المستخلصة مفصلة حسب الفصول والتحيين المستمر لجدول التحصيل وضبط بقايا الاستخلاص بالنسبة إلى كل فصل.

واتضح وجود تأخير في تثقيل جداول تحصيل المعلوم على العقارات المبنية وعلى الأراضي غير المبنية وذلك خلافا لمقتضيات الفصلين الأول و30 من مجلة الجباية المحلية اللذين ينصّان على ضرورة إنجاز عملية التثقيل بتاريخ غرة جانفي من كلّ سنة، حيث تمّ تثقيل الجداول المذكورة بتأخير بلغ 18 يوما. وتدعى البلدية إلى مزيد العمل على تقليص آجال تثقيل جداول تحصيل المعلوم على العقارات المبنية وغير المبنية وذلك بالتنسيق مع كلّ من القباضة البلدية المحدثّة سنة 2019 وأمانة المال الجهوية ببنزرت.

ت- استخلاص المعاليم على العقارات

تم الوقوف على ضعف نسب استخلاص المعاليم على العقارات المبنية والأراضي غير المبنية حيث لم تتجاوز على التوالي 26,1% و7,8% كما يبرز ذلك من الجدول الموالي:

⁶ تمّ احتسابه على أساس معدل المعلوم الموظف بجدول التحصيل لسنة 2018 البالغ 52,184 د بالنسبة إلى العقارات المبنية و79,185 د بالنسبة إلى العقارات غير المبنية.

المعاليم	التثقيلات (د)	الاستخلاصات (د)	نسبة الاستخلاص (%)	بقايا الاستخلاص (د)
المعلوم على العقارات المبنية	500.419,488	130.619,027	26,1	369.800,461
المعلوم على الأراضي غير المبنية	218.246,074	17.046,558	7,8	201.199,516

تتم متابعة الاستخلاص من قبل القابض البلدي بعنوان المعلوم على العقارات المبنية وغير المبنية لما جملته 4438 فصلا بصفة يدوية مما يصعب معه حصر جملة المتخلدات بالنسبة إلى كل مدين ولا يساعد بالتالي على ضمان نجاعة وشمولية إجراءات التتبع إزاء المدينين.

ولم تتجاوز الأعمال الجبرية عدد 12 اعتراضا إداريا بخصوص المعلوم على العقارات المبنية ولم تشمل المعلوم على الأراضي غير المبنية وذلك رغم وجود متخلدات هامة بلغت إلى حدود 31 ديسمبر 2018 مبلغ 570.999,977 د وفي مخالفة لمقتضيات الفصل 28 خامسا من مجلة المحاسبة العمومية الذي ينص على أنّ المدين ينتفع بأجل ثلاثين يوما لتسوية وضعيته وتحسب ابتداء من تاريخ تبليغه إعلاما يتضمّن دعوته لخلاص مبلغ الدين المطلوب منه ليتولى المحاسب العمومي إثر ذلك الانطلاق في مرحلة التتبع الجبري عبر تبليغ السند التنفيذي للمدين.

ولا تبادر القباضة البلدية بإصدار الإعلانات بخصوص المعلوم على العقارات المبنية للسنة المنقضية وتبليغها إلى المطالبين بها منذ الأيام الأولى من السنة بل تنتظر ورود جداول التحصيل الجديدة وذلك خلافا للمذكرة العامة عدد 15 المؤرخة في 21 جانفي 2010 والتي تحثّ القباض على عدم انتظار إتمام عملية تثقيل جداول التحصيل السنوية والشروع في إرسال الإعلانات في غياب جدول التحصيل الجديد وذلك بالاعتماد على جدول تحصيل السنة المنقضية مع إمكانية التنسيق مع البلدية بخصوص الفصول التي شهدت تغييرات.

ث- تصفية بقايا الاستخلاص وطرح المعاليم على العقارات

لم يتم إلى موفى شهر نوفمبر 2019 القيام بعمليات طرح المعاليم على العقارات المستوجبة خلال الفترة 2002-2018 عملا بأحكام الفصل 6 من القانون عدد 11 لسنة 1997 المؤرخ في 13 فيفري 1997 المتعلق بإصدار مجلة الجباية المحلية والأمر عدد 1254 المؤرخ في 28 جوان 1998 المتعلق بضبط شروط وطرق تطبيق الحط من المعلوم المستوجب على العقارات المبنية، لفائدة المطالبين بالمعلوم على العقارات المبنية من ذوي الدخل المحدود والمنتفعين بإعانة قارة من الدولة أو من الجماعات المحلية أو لخطأ أو تكرار في التحصيل وذلك رغم صدور قرار من رئيس البلدية في الغرض بناء على مداولة المجلس البلدي وهو ما أثر على شفافية الحسابات المالية للبلدية للفترة 2002-2018. ويبين الجدول الموالي هذه الحالات:

عدد المنتفعين بالإجراء	مبلغ الطرح (د)	الفترة المعنية بالطرح	تاريخ مداولة المجلس البلدي	تاريخ قرار رئيس البلدية
7	3.171,492	2018/2002	2018/11/24	2018/11/24
12	2.955,122	2018/2010	2018/11/24	2018/11/24

وتدعى أمانة المال الجهوية والقباضة البلدية⁷ كل فيما يخصها إلى استكمال إجراءات الطرح وتصفية بقايا الاستخلاص بخصوص هذه الملفات ضمانا لصحة رصيد البقايا المسجل بالحساب المالي للبلدية.

ج- استخلاص المعاليم الموظفة على الأنشطة

✓ المعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنيّة

لم تتولّ البلدية متابعة المطالبين بالأداء الذين في حالة إغفال عن دفع المعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنيّة حيث لا تقوم باحتساب الفارق بين الحد الأدنى للمعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنيّة والمبلغ المستخلص وإعداد جدول في خصوص الفوارق المسجلة بين الحد الأدنى للمعلوم والمبالغ المستخلصة بعنوانه .

ولئن شمل جدول متابعة المعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنيّة 313 مؤسسة بمبلغ جملي قدره 23.991,930 د، فإنّ النتائج النهائية للإحصاء العشري للفترة 2017-2026 أفرزت وجود 293 مؤسسة فقط أي بفارق سلبي في حدود 20 مؤسسة. وقد أرجعت البلدية ذلك إلى غلق العديد من التجار لمحلّاتهم خلال الإحصاء الأخير نتيجة الحراك الصناعي والتجاري، وتعهّدت بإعداد جداول الفارق مستقبلا بالتنسيق مع القباضة المالية والقباضة البلدية.

✓ معلوم الإجازة الموظّف على محلات بيع المشروبات

يستوجب معلوم الإجازة حسب الفصل 61 من مجلة الجباية المحلية على مستغلي المقاهي والحانات وقاعات الشاي وكل المحلات التي تبيع مشروبات تستهلك على عين المكان حسب تعريفه تأخذ بعين الاعتبار تصنيف المحلات طبقا للتشريع الجاري به العمل⁸. ولا تمسك البلدية جدولاً يتعلق بتصنيف محلات بيع المشروبات مما يتعدّر معه تحديد قيمة المبالغ الواجب تحصيلها سنويا بعنوان هذا المعلوم.

وتمّ خلال سنة 2018 استخلاص 686,588 د بعنوان معلوم الإجازة رغم أن عدد محلات بيع المشروبات بمنطقة ماتلين لا يقلّ عن 17 محلّ منها 4 محلات منتمية إلى الصنف الثالث وهو ما يجعل قيمة المبالغ الواجب تحصيلها سنويا بعنوان هذا المعلوم لا تقلّ عن 1.525د، وتدعى البلدية إلى التنسيق مع قابض المالية لضمان استخلاص كامل معلوم الإجازة الراجع لها.

ج-توظيف معاليم إشغال الملك البلدي واستخلاصها

✓ معلوم الإشهار

⁷ تم توجيه وثائق عمليات طرح المعاليم إلى قابض المالية برأس الجبل بتاريخ 7 جانفي 2019.
⁸ عملا بالأمر عدد 434 لسنة 1997 المؤرخ في 3 مارس 1997 المتعلق بضبط تعريف معلوم الإجازة الموظف على محلات بيع المشروبات تبلغ تعريفه هذا المعلوم 25 دينار بالنسبة إلى محلات من الصنف الأول و150 دينار بالنسبة إلى المحلات من الصنف الثاني و300 دينار بالنسبة إلى المحلات من الصنف الثالث.

يستوجب معلوم الإشهار وفقاً للفصل 85 من مجلة الجباية المحلية على "الإشهار بواسطة اللافتات واللوحات الإشهارية ذات الصبغة التجارية وكذلك العلامات والستائر والعروض واللافتات المثبتة أو البارزة أو المنزلة أو المعلقة بالطريق العام على واجهات المحلات المعدة للتجارة والصناعة والمهن المختلفة". وضبطت تعريفه الإشهار حسب الأمر عدد 805 لسنة 2016 المتعلق بضبط تعريفه المعاليم المرخص للجماعات المحلية في استخلاصها بمبلغ بين 20 د و 500 د عن المتر المربع في السنة بقرار من الجماعة المحلية حسب مواقع تركيز وسائل الإشهار. وقد حُدّد معلوم الإشهار حسب القرار البلدي المؤرخ في 4 جويلية 2016 بمبلغ 50 د سنويا عن المتر المربع.

وتمّ الوقوف على عدم إصدار البلدية قرارات ترخيص تركيز اللوحات الإشهارية فضلا عن عدم إبرامها اتفاقيات في الغرض.

كما لا تمسك البلدية دفترا أو سجلاً خاصاً بمعلوم الإشهار يتضمن مساحة اللافتة أو العارضة أو الستارة، مما لا يساعد على متابعة استخلاص هذه المعاليم ويحول دون التثبت من صحّة احتسابها وتصفيتها⁹.

ورغم استخلاص مبالغ قدرها 3.792,5 د خلال سنة 2018 بعنوان معلوم الإشهار إلا أن هذه المبالغ لم تتجاوز 33% من المجموع المسجل في جدول تحصيل معلوم الإشهار¹⁰. وارتفعت بقايا الاستخلاص بعنوان معلوم الإشهار في موفى سنة 2018 إلى 7.717,950 د، ولم يتبين قيام البلدية بالإجراءات الضرورية للخلاص.

وتم الوقوف على فوارق بين جدول معلوم الإشهار المسوك من قبل البلدية ودفتر متابعة الاستخلاص المسوك من قبل القبضة البلدية بعنوان سنة 2018 ارتفعت إلى 7.717,950 د على مستوى المبالغ المثقلة و580 د على مستوى المبالغ المستخلصة.

✓ معلوم الإشغال الوقي للطريق العام

خلافاً لأحكام الفصلين 111 و 112 من القانون الأساسي للبلديات ولأحكام الأمر عدد 362 لسنة 2007 المؤرخ في 19 فيفري 2007 والمتعلق بضبط شروط وصيغ الإشغال الوقي ولزمة المرفق العمومي في الملك العمومي البلدي وخصوصاً الباب الأول من القسم الأول منه ولأحكام الأمر عدد 805 لسنة 2016 المؤرخ في 13 جوان 2016 المتعلق بضبط تعريفه المعاليم المرخص للجماعات المحلية في استخلاصها ولقرار النيابة الخصوصية

⁹ تساوي (الثلث الفردي للمتر المربع بالدينار)*(مساحة اللافتة أو غيرها بالمتر المربع).

¹⁰ شمل جدول تحصيل معلوم الإشهار عدد 85 فصلاً بمبلغ جملي قدره 11.510,450 د منه 4.822,950 د بعنوان سنة 2018.

المؤرخ في 4 جويلية 2016¹¹، لا تتولى البلدية إسناد تراخيص سنوية أو إبرام عقود في كل حالات الإشغال الوقتي للطريق العام، وهو ما فوّت عليها تحصيل مبالغ لا تقلّ عن 7.740 د¹² بعنوان سنة 2018.

ولا تمسك البلدية دفترا خاصا بمعلوم الإشغال الوقتي للطريق العام بعنوان الأنشطة الاقتصادية المستغلة للرصيف مما لا يساعد على متابعة تحصيل هذا المعلوم. واكتفت البلدية خلال سنة 2018 بإعداد جداول متابعة¹³ ضمت تثقيلات واستخلاصات المعاليم الموظفة على الإشغال الوقتي للطريق العام بناء على وصولات الخلاص لدى القباضة البلدية وتضمن الحساب المالي لسنة 2018 بعنوان مداخيل معلوم الإشغال الوقتي للطريق العام مبلغ 8.111 د.

وقد حال عدم مسك البلدية دفترا لتحصيل المعلوم الموظف على الإشغال الوقتي للطريق العام لسنة 2018 يتضمن التنصيص على مساحة الاستغلال ومدتها ومكانها دون التثبيت من صحّة احتساب وتصفية المعلوم ودون إجراء المقاربات اللازمة في الغرض.

وتعهدت البلدية في إجابتها بمسك دفتر لمختلف المعاليم المتعلقة باستغلال وإشغال الطريق العام خلال سنة 2020 يتضمن المساحة والمدة والمكان وتصفية المعلوم الموظف بعد إجراء المقاربات اللازمة.

كما لا تقوم البلدية بالمتابعة الدقيقة لاستخلاص معلوم الإشغال الوقتي للطريق العام من قبل القابض حيث تبين وجود فارق قدره 3.370 د في مجموع التثقيلات بعنوان سنة 2018 بين جدولي معلوم الإشغال الوقتي وإشغال الطريق العام لتعاطي بعض المهن لسنة 2018 الممسوكين من قبل البلدية بمبلغ جملي قدره 11.481 د وجدول المقايض والمصاريف لشهر ديسمبر 2018 والفترة التكميلية المعدّ من قبل القباضة البلدية بمبلغ 8.111 د. كما تبين أيضا وجود فارق في المبالغ المستخلصة بعنوان سنة 2018 بين الجدولين المذكورين بقيمة 508,5 د¹⁴.

ح - استخلاص مداخيل لزمة الملك البلدي

تضمنت قائمة بقايا الاستخلاص بتاريخ 31 ديسمبر 2018 مبلغ 8.133,328 د بعنوان ديون متخلدة بذمة مستلزم السوق الأسبوعية العامة لسنة 2014 ومبلغ 4.050 د بعنوان ديون متخلدة بذمة مستلزم سوق الجملة للسّمك لسنة 2012 ومبلغ 2.450 د بعنوان ديون متخلدة بذمة مستلزم لزمة مأوى السيارات برأس

¹¹ ضبط القرار البلدي المعلوم السنوي لرخص إشغال الطريق العام لتعاطي بعض المهن داخل المناطق الراجعة بالنظر للجماعات المحلية في حدود 180 د.

¹² تم احتسابها باعتماد عدد الفصول المضمنة بجدول تحصيل المعاليم الموظفة على الإشغال الوقتي للطريق العام لسنة 2018 ضارب 180 د حسب القرار البلدي المؤرخ في 4 جويلية 2016. وقد استخلصت البلدية خلال سنة 2018 بعنوان معلوم رخص إشغال الطريق العام لتعاطي بعض المهن مبلغ 2.200 د.

¹³ جدول معلوم الإشغال الوقتي للطريق العام لسنة 2018 شمل 43 فصلا بقيمة تثقيل بلغت 4.742,5 د وجدول معلوم رخص إشغال الطريق العام لتعاطي بعض المهن تضمن 8 فصول بقيمة تثقيل بلغت 3.330 د.

¹⁴ تضمن جدول المقايض والمصاريف لشهر ديسمبر 2018 والفترة التكميلية المعدّ من قبل القباضة البلدية مبلغ 8.111 د في حين تضمننا جدولي معلوم الإشغال الوقتي وإشغال الطريق العام لتعاطي بعض المهن لسنة 2018 الممسوكين من قبل البلدية مبلغ جملي قدره 7.602,5 د.

الزبيب لسنة 2018، وذلك خلافا لمقتضيات كراسات الشروط وعقود التسويغ المتعلقة بالالتزامات المذكورة للسنوات المعنية¹⁵.

ولم تقم القباضة البلدية بتفعيل أعمال التتبع وخاصة منها الجبرية ضد المدينين قصد استخلاص هذه المبالغ. كما لم يتبين قيامها بأي عمل تتبع قاطع للتقادم بخصوص الدين المثقل بعنوان مداخيل سوق الجملة للسنة 2012 ومداخيل السوق الأسبوعية العامة لسنة 2014، في المقابل سعت البلدية إلى استصدار أحكام في أداء مبالغ الدين ضد المستلزمين المتلدين عن الخلاص أفضت إلى استصدار حكم ابتدائي واستئنافي¹⁶ لصالحها ضد مستلزم السوق الأسبوعية العامة واستئناف حكم ابتدائي¹⁷ ضد مستلزم سوق الجملة للسنة.

وخلافا لما اقتضاه العقد الأصلي لاستلزام السوق الأسبوعية العامة لسنوات 2018-2019-2020 المؤرخ في 22 نوفمبر 2017 من ضبط الزيادة السنوية في حدود 7% فقد تم التخفيض فيها إلى 2% بمقتضى ملحق مبرم بتاريخ 6 أبريل 2018¹⁸ بالإضافة إلى التخفيض في معالم النظافة من 1500 د إلى 1000 د بمقتضى ملحق عدد 2 مؤرخ في 26 ديسمبر 2018¹⁹ وهو من شأنه أن يمس من قواعد المنافسة ومن تكافؤ الفرص بين العارضين المحتملين بإسناد امتيازات مالية لصاحب اللزمة مخالفة لما تم الإعلان عنه في طلب العروض وما تم تدوينه بكراس الشروط المتعلقة بلزمة استخلاص المعالم الموظفة داخل السوق الأسبوعية لسنوات 2018 و2019 و2020 في الفصلين الأول والتاسع منه. وأفادت البلدية بهذا الخصوص بأنه على إثر تقديم مطلب من اتحاد الصناعة والتجارة والصناعات التقليدية برأس الجبل بتاريخ 12 مارس 2018 حول مراجعة المبلغ المحمول على المستلزم بعنوان تنظيف السوق ومراجعة نسبة الزيادة السنوية تم عرض الموضوع على المجلس البلدي للتداول فيه واختيار إما إسقاط اللزمة وإعادة المنافسة أو إيجاد حل صليحي يراعي مصالح جميع الأطراف وقد قرر المجلس بالإجماع الموافقة على هذه المراجعة. ومن شأن التصرف على هذا النحو أن يؤدي إلى تخلي البلدية عن موارد مستحقة في حدود 2870 د بعنوان سنتي 2019 و2020.

خ- معالم رفع الفضلات المتأتية من نشاط المحلات التجارية أو الصناعية أو المهنية

¹⁵ اقتضت كراسات الشروط وعقود التسويغ بأن يلتزم المتسوّغ بدفع ربع ثمن اللزمة عند إمضاء العقد بعنوان ضمان يُرجع له بعد انتهاء مدة التسويغ وبعد أن يكون في حلّ من جميع الديون إزاء البلدية وبأن يقع تسبيق ثمن اللزمة السنوي أثناء الأيام الأولى من كل سنة بالنسبة للزمة السوق الأسبوعية العامة وللزمة المسلخ البلدي وتقسيم ثمن لزمة سوق الجملة للسنة إلى 4 أقساط سنوية متساوية يتم تسبيق كل دفعة منها لصندوق القايض البلدي أثناء الأشهر الأولى من كل ثلاثية وتسبيق نصف ثمن لزمة مأوى السيارات برأس الزبيب عند إمضاء العقد والنصف الثاني خلال شهر جويلية من السنة المذكورة.

¹⁶ حكم ابتدائي عدد 14479 بتاريخ 22 ديسمبر 2016 وحكم استئنافي عدد 15452 بتاريخ 7 فيفري 2019.

¹⁷ حكم ابتدائي عدد 25828 بتاريخ 15 فيفري 2015.

¹⁸ مصادقة المجلس البلدي خلال الجلسة الاستثنائية المنعقدة بتاريخ 13 مارس 2018.

¹⁹ مصادقة المجلس البلدي خلال الجلسة الاستثنائية المنعقدة بتاريخ 26 ديسمبر 2018.

لم تحرص البلدية على تنمية مواردها من معالم رفع الفضلات المتأتية من نشاط المحلات التجارية أو الصناعية أو المهنية رغم وجود منطقة صناعية ومؤسسات استشفائية وتجارية بالمنطقة البلدية²⁰.

ورغم ضبط البلدية بتاريخ 4 جويلية 2016 لمعلوم رفع الفضلات المتأتية من نشاط المحلات التجارية أو الصناعية أو المهنية بحساب ثلاث مليمات للتر الواحد فإنها لم تبرم خلال سنة 2018 سوى 4 اتفاقيات في الغرض ولم تستخلص سوى 4.800 د بعنوان هذا المعلوم.

وقد أفادت البلدية بأنها انطلقت بإبرام اتفاقيات مع المعامل والثكنة العسكرية الأكثر إنتاجا للفضلات، وانطلقت في دعوة أصحاب المحلات الأقل إنتاجا خلال الثلاثي الأخير من سنة 2019 وتعتمز إبرام اتفاقيات مع المقاهي والمطاعم والجزارة والمزارع وبائعي الخضر والغلال.

3-2 التصرف في الأملاك

ارتفعت المبالغ الواجب استخلاصها بعنوان مداخيل الأملاك إلى ما جملته 113.936,645 د، تمّ استخلاصها في حدود 64,33%. وخلافا لأحكام الفصل 279 من مجلة المحاسبة العمومية، لا يمسك محاسب بلدية ماتلين حسابية خاصة بأملاك البلدية المنقولة منها وغير المنقولة.

ومكّن النظر في التصرف في هذه الأملاك من الوقوف على ملاحظات تعلّقت أساسا بعدم تسجيل بعض العقارات وبتثقيف معالم الكراء وبمراجعتها وباستخلاصها.

- تسجيل العقارات

تتصرف البلدية في 32 عقارا تبيّن أن 24 منها لم يخضع إلى موافقة سنة 2018 إلى إجراءات ترسيم الملكية لفائدتها وهو ما قد يجعل هذه الأملاك عرضة لمحاولات الاستيلاء والمشغبة. وتدعى البلدية في هذا الإطار إلى بذل مزيد العناية لتوفير الحماية القانونية لأملاكها وذلك بالحرص خاصة على تسجيل عقاراتها غير المرسمة.

- تثقيف معالم كراء المحلات

سجل تأخير في إبرام بعض عقود المحلات التجارية والمهنية خلافا لما جاء بمنشور وزير الداخلية عدد 6 المؤرخ في 17 فيفري 1999 الذي أكد على البلديات ضرورة إبرام عقود مع متسوعي المحلات التجارية والسكنية وعدم

²⁰أبرزت النتائج النهائية للإحصاء العشري 2017-2026 عن وجود 293 مؤسسة ذات صبغة صناعية وتجارية ومهنية بالمنطقة البلدية.

السهو عن ذلك ضمنا لحسن سير عملية الاستخلاص وحتى لا تحرم هذه البلديات من موارد إضافية، حيث تمّ تسجيل تأخير في إبرام 5 عقود تسويغ بلغ أقصاه 44 يوما²¹.

وخلافا لمقتضيات المنشور سالف الذكر الذي ينص على ضرورة الإسراع بإرسال عقود الكراء للثقل لدى المحاسب العمومي حتى لا يتم تأخير في عملية استخلاص معينات الكراء وحتى يتم إدراج مبالغها بالميزانية سجّل تأخير في تثقل معالم كراء المحلات التجارية بلغ أقصاه 38 يوما بالنسبة إلى العقد المبرم مع البنك العربي لتونس المبرم بتاريخ 1 جانفي 2016.

-مراجعة معالم الكراء

خلافًا لأحكام الفصل 25 من القانون عدد 37 لسنة 1977 المتعلق بتنظيم العلاقات بين المسوغين والمتسوغين فيما يخصّ تجديد كراء العقارات أو المحلات ذات الاستعمال التجاري أو الصناعي أو المستعملة في الحرف والتي تسمح للمالك بأن يطلب تعديل معين الكراء كل ثلاث سنوات أو عند بيع الأصل التجاري فإن البلدية لم تبادر في أغلب الأحيان بمطالبة المتسوغين بالترفيغ في قيمة الكراء مما أدى إلى تجميد معالم الكراء لعدة سنوات وحرمان البلدية من موارد إضافية. فعلى سبيل المثال لم يتم الترفيغ في معينات الكراء السنوي (3000 د سنويا) بالنسبة إلى العقد المبرم مع البنك العربي لتونس فرع ماتلين خلال الفترة الممتدة من 1 أفريل 1992 إلى 31 ديسمبر 2015 كما لم يتم تعديل معينات الكراء السنوية على مدى 15 سنة (1992-2007) بالنسبة إلى العقود المبرمة مع 3 متسوغين.

ولئن خضعت بعض العقود القديمة إلى تعديل القيمة الكرائية فإن ذلك لم يتمّ بناء على تقارير اختبار مصالح أملاك الدولة، كما لم تخضع 4 عقود إلى أية مراجعة في مبالغ التسويغ السنوية المضمنة بها منذ إبرامها في سنة 2002 وكذلك الشأن بالنسبة إلى العقد المبرم منذ سنة 1992 بمبلغ سنوي قدره 382,325 دينار.

من جهة أخرى، تُتيح النصوص القانونية والترتيبية اعتماد نسب ترفيغ في معين الكراء السنوي في حدود 5% بالنسبة إلى محل سكني و10% لمحل تجاري أو صناعي غير أنّه لم يتمّ تطبيق النسبة المذكورة على عقود كراء المحلات التجارية بالنسبة إلى الفترة 1992-2018 حيث اقتضت على 5% و6% بالنسبة إلى كل العقود باستثناء العقد المبرم مع البنك العربي لتونس فرع ماتلين الذي تم التنصيص فيه على تطبيق نسبة 10% كل 3 سنوات وهو ما فوت على البلدية مبلغ 1543,5 د خلال سنتي 2017 و2018 بعنوان الترفيغ في معين الكراء السنوي للعقد المذكور.

وقد تم الوقوف على فوارق في التثقلات والاستخلاصات وبقياء الاستخلاص بين جدول المقايض والمصاريف وقائمة بقياء الاستخلاص لسنة 2018 المعدّتين من قبل القباضة البلدية وكشف المتخلدات والمبالغ المثقلة

²¹ بالنسبة إلى العقد المبرم بتاريخ 13 فيفري 2007.

بعنوان عقارات معدة لنشاط تجاري وعقارات معدة لنشاط مهني الممسوك من قبل البلدية كما يبينه الجدول التالي:

البيان	جدول المقايض والمصاريف (د)	كشف المتخلدات والمبالغ المثقلة (د)	الفارق (د)
الثقيلات سنة 2018	33.110,142	33.143,542	- 33,4
مجموع الثقيلات	77.750,645	73.988,096	3.762,549
الاستخلاصات	37.124,678	34.885,469	2.239,209
بقايا الاستخلاص	40.635,967	39.102,627	1.533,340

وقد أفادت البلدية بخصوص هذه الفوارق أنه سيتم الرجوع إلى أرشيف القباضة المالية برأس الجبل وكذلك القباضة البلدية والتثبت من الإيداعات وعمليات الخلاص حالة بحالة لعدد 17 ملف عقد مبرم مع البلدية.

خلافاً لمقتضيات الفصول 26 و28 خامساً و30 من مجلة المحاسبة العمومية لم تتولّ القباضة البلدية مواصلة إجراءات التتبع الجبرية تجاه المتسوغين للمحلات التجارية والمهنية المتخلد بذمتهم مبالغ لفائدة البلدية، وهو ما ساهم في تراكم الديون بذمة المدينين بعنوان معينات الكراء.

وتمّ الوقوف على تقصير البلدية في اتخاذ الإجراءات القانونية بخصوص بعض المدينين المتسوغين لمحلات تجارية والمتلدين في الخلاص حيث لم تنطلق في رفع قضايا ضدهم بتأخير تراوح بين سنتين و15 سنة من تاريخ استحقاق الدين، كما لم تستأنف إجراءات التنفيذ أو التتبع بخصوص المدينين الناقلين المحكوم ضدهم أو الذين تراجعوا عن تنفيذ بنود الصلح المبرم مع البلدية.

3- العمليات الخارجة عن الميزانية

تم الوقوف من خلال الإطلاع على الكشف عدد 3 بالحساب المالي المتعلق بالعمليات الخارجة عن الميزانية والقائمت المفصلة في المقايض الخارجة عن الميزانية المتبقية للصرف المصاحبة له على وجود تسبقات تعود إلى ما قبل سنة 2018 لم تتم تسويتها بعد وذلك خلافاً لما نص عليه الفصل 59 من مجلة المحاسبة العمومية والمذكرة العامة عدد 65 الصادرة عن الإدارة العامة للمحاسبة العمومية والاستخلاص بتاريخ 26 جوان 2013 حول تسوية الإيداعات المؤقنة بالعمليات الخارجة عن الميزانية للجماعات المحلية التي نصت على أن يقوم محاسبو البلديات والمجالس الجهوية بضبط وضعية مختلف بنود الإيداعات والتدقيق في القوائم التفصيلية المتعلقة بها والتنسيق مع البلديات قصد التعرف على طبيعة المبالغ واستكمال إجراءات تنزيلها بالبنود الخاصة بها بالميزانية بهدف تطهير الحسابات وتعبئة موارد إضافية تساعد البلديات على مجابهة حاجياتها للتسيير والتنمية.

بيان الحساب	بقايا الإيداعات إلى 31 ديسمبر 2018 (د)	الملاحظات
الأداء على اللحوم	1.743,5	تعود المبالغ إلى ما قبل سنة 2018 ولم يتمكن الفريق
إيداعات مقابل تسبقات لتسديد صفقات	4.475,752	الرقابي من التحديد الدقيق للسنوات العائدة إليها المبالغ المذكورة بسبب غياب تفصيل لها بالكشف المضمن بالحساب المالي.
ضمانات	12.035	

الجزء الثاني: النفقات

تم الوقوف على نقائص تعلقت أساسا بهيكله النفقات وبمشروعية تأديتها.

1- هيكله النفقات

بلغت نفقات العنوان الأول 993.748,954²² د سنة 2018 منها 595.744,800 د و304.065,125 د على التوالي بعنوان نفقات التأجير العمومي ووسائل المصالح أي ما نسبته 59,95% ونسبة 30,59% من مجموع نفقات العنوان الأول.

أما نفقات العنوان الثاني فقد بلغت 467.818,710²³ د تتوزع خاصة بين نفقات التنمية وتسييد أصل الدين في حدود على التوالي 410.491,599 د و54.008,560 د ونسب تبلغ 87,74% و11,54%.

ويبرز الجدول الموالي النفقات المتعلقة بالعنوانين الأول والثاني والمنجزة من قبل بلدية ماتلين خلال سنة 2018:

المبلغ (د)	البيان
نفقات العنوان الأول	
1.050.000,000	الإعتمادات المرسمة بالميزانية
993.748,954	المصاريف المأمور بصرفها
94,64	نسبة الإنجاز (%)
نفقات العنوان الثاني	
480.744,763	الإعتمادات المرسمة بالميزانية
467.818,710	المصاريف المأمور بصرفها
97,31	نسبة الإنجاز (%)

وفي ما يلي تفصيل للاستثمارات المباشرة بالنسبة لنفقات التنمية:

الاعتمادات غير المستعملة (د)	النفقات المأذونة (د)	الاعتمادات النهائية (د)	الاعتمادات المرسمة (د)	بيان المشروع
8.882	918	918	9.800	دراسات أخرى
515,225	4.484,775	5.000	5.000	برامج وتجهيزات إعلامية مختلفة
154,136	168.340,864	168.495,000	140.000,000	اقتناء معدات النظافة والطرق
527,009	5.635,440	6.162,449	0	اقتناء معدات وتجهيزات أخرى
6.768,456	174.225,507	180.993,963	182.993,963	بناء الأرصفة
1.112,987	56.887,013	58.000,000	56.000,000	تعبيد الطرق
15.000,000	0	15.000,000	15.000,000	المساهمة في بناء دور الشباب والثقافة

²² دون اعتبار المصاريف المأذونة بعنوان الفوائض.

²³ دون اعتبار المصاريف المأذونة بعنوان الفوائض.

2-تأدية النفقات

مكّن فحص وثائق الصرف من الوقوف على ملاحظات تعلّقت أساسا بالتعهد بنفقات بعد انقضاء السنة المالية.

أ-التعهد بنفقات بعد انقضاء السنة المالية

خلافًا لمقتضيات الفصل 90 من مجلة المحاسبة العمومية الذي ينصّ على أنّه "لا يجوز عقد مصاريف عادية لسنة مالية ما بعد 15 ديسمبر من نفس السنة إلاّ عند الضرورة الواجب إثباتها" وللفصل 15 من الأمر عدد 2878 لسنة 2012 المؤرّخ في 19 نوفمبر 2012 المتعلّق بالمصاريف العموميّة والذي نصّ على أن "ينتهي أجل التأشير على التعهدات بالمصاريف في 15 ديسمبر بالنسبة إلى المصاريف العادية إلا عند الضرورة الواجب إثباتها"، تولت البلدية إصدار اقتراحات تعهد أو تأشيرات تعهد أو أذن تزوّد بعد تاريخ 15 ديسمبر 2018 من ذلك الأمر بالصرف عدد 00110 المؤرّخ في 26 ديسمبر 2018 المتعلق باستغلال منظومة أدب والمؤشر عليه في نفس التاريخ وكذلك الأمر بالصرف عدد 00015 بتاريخ 24 ديسمبر 2018 المتعلق بإسناد منحة لفائدة إحدى الجمعيات والمؤشر عليه بتاريخ 19 ديسمبر 2018. وتدعى البلدية إلى تفادي عقد النفقات إثر انقضاء الأجل الترتيبية المحددة للغرض.

ب- بعض النقائص الأخرى

خلافًا للفصل 6 من الأمر 2509 لسنة 1998 المؤرّخ في 18 ديسمبر 1998 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك عملة الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية الذي نصّ على أن تمنح الإدارة لعملتها لباس الشغل في غرة ماي من كل عام، فإن البلدية لم تُعدّ طلب التزود إلا بتاريخ 24 ماي 2018 ولم تتسلم البضاعة إلا خلال شهر سبتمبر 2018 من نفس السنة أي بتأخير تجاوز 4 أشهر مقارنة بالأجل القانوني المذكور. وتدعى البلدية إلى الحرص على تمتيع عملتها بلباس الشغل في الأجل القانونية بما يضمن جانبي الوقاية والسلامة المهنية.

وقد بررت البلدية في إجابتها بخصوص عدم الالتزام بأجل غرة ماي من كل سنة إلى عزوف المزودين المحتملين التعامل مع البلديات بخصوص توفير زي الشغل.

وخلافًا للمرسوم عدد 88 لسنة 2011 المؤرّخ في 24 سبتمبر 2011 المتعلق بتنظيم الجمعيات وللـفصل 7 من الأمر عدد 5183 لسنة 2013 المؤرّخ في 18 نوفمبر 2013 المتعلق بضبط معايير وإجراءات وشروط إسناد التمويل العمومي للجمعيات كما تم تنقيحه وإتمامه بالنصوص اللاحقة، تم الوقوف على قيام البلدية بتمويل بعض الجمعيات دون أن تتولى هذه الأخيرة توفير المؤيدات التي تثبت استجابتها لشروط الحصول على التمويل العمومي على غرار إحدى الجمعيات التي لم يتم إرفاق مطلبها في الحصول على تمويل عمومي بنسخة من سجل النشاطات والمشاريع وسجل المساعدات والتبرعات والهبات والوصايا المنصوص عليهما بالفصل 40 من المرسوم عدد 88 لسنة 2011، كما لم يتم خلافًا للفصل 12 من الأمر عدد 5183 لسنة 2013 المذكور أعلاه

إرفاق أمر الصرف عدد 00015 بتاريخ 24 ديسمبر 2018 بمبلغ 500 د لفائدة إحدى الجمعيات بما يفيد الحصول على الرأي المطابق للجنة الفنية للبلدية المختصة بالنظر في مطالب الحصول على تمويل عمومي علما وأن قرار رئيس البلدية لم يستند ضمن اطلاعاته إلى محضر جلسة اللجنة الفنية المذكورة.

وقد تم إصدار أوامر صرف²⁴ بناء على فواتير تشوبها بعض الإخلالات تعلقة أساسا بغياب التنصيصات الوجوبية المنصوص عليها بالفصل 18 من مجلة الأداء على القيمة المضافة كعدم التنصيص على المعرف الجبائي ضمن الفاتورة المؤرخة في 2018/9/13 بمبلغ 4.160 د (الاستشارة عدد 2018/33 المتعلقة باقتناء زي الشغل) وعدم وضع الختم والمعرف الجبائي على الفاتورتين المؤرختين في 2018/9/14 بمبلغ 6.525 د (الاستشارة عدد 2018/63 المتعلقة باقتناء مواد بناء) وفي 2018/5/11 بمبلغ 9.380 د (الاستشارة عدد 2018/28 المتعلقة باقتناء مواد بناء).

3- التصرف في الشراءات

أفرز فحص عيّنة من الصفقات والاستشارات التي قامت بها البلدية خلال سنة 2018 من الوقوف على بعض الإخلالات.

خلافًا للفصلين 14 و15 من كراس الشروط الإدارية الخاصّة بصفقة أشغال تهيئة وتعبيد قسط من شارع عمر بن الخطاب (بقيمة 166.640 أ.د.) اللذان نصّا على أنه تسدّد حسابات الصفقة عن طريق كشوفات وقتية شهرية تضبط حسب معاينات الأشغال المنجزة وأن عملية معاينة الأشغال تتمّ بصفة شهرية مرة كل أول شهر وهذه المعاينات تعطي الحق في دفع المبالغ على الحساب وأن عملية المعاينة وقبول مشروع كشف الحساب الوقي تتم في أجل لا يتجاوز ثمانية (8) أيام من تاريخ حلول الأجل المذكور أنفاً أو من تاريخ تقديم صاحب الصفقة لمطلبه في الغرض، فإنه لم يتم خلال مدة إنجاز الصفقة إجراء عمليات معاينة مرفوقة بدفع مبالغ على الحساب وتم خلاص صاحب الصفقة دفعة واحدة بعد انتهاء الأشغال وهو ما أثر على جودة الأشغال المنجزة.

ونصّت كراس الشروط الإدارية الخاصة على أن المقاول يُعلم كتابيا الإدارة بتاريخ انتهاء الأشغال وتتولى الإدارة اتخاذ الإجراءات المناسبة لإتمام عملية الاستلام الوقي للأشغال في أجل 20 يوما بحضور كافة المتدخلين بالمشروع ويحرر في ذلك محضر في الغرض. وإذا كان الاستلام الوقي مرفوقا بتحفظات فإنه يتعيّن على المقاول تلافي النقائص وإصلاح سوء الإنجاز موضوع التحفظات في أجل 10 أيام وإلا فإنّ الإدارة تأذن بإنجازها على نفقة المقاول وتحت مسؤوليته. وخلافاً لذلك، فقد شهد رفع التحفظات المذكورة تأخيرا قدره 179 يوما حيث تم الانتهاء من الأشغال بتاريخ 18 ديسمبر 2017 وإمضاء محضر استلام وقي بتاريخ 29 ديسمبر 2017 مرفوقا بجملة من التحفظات.

²⁴ على غرار أمر الصرف عدد 00013 بتاريخ 2018/9/28 وأمر الصرف عدد 00064 بتاريخ 2018/9/27.

وقد تمّ الوقوف على عدم إعداد محضر جلسة فتح العروض حيث تم الاقتصار على جدول مقارنة الأثمان بخصوص الاستشارة عدد 2018/68 بقيمة 6.429,199 د المتعلقة باقتناء خرسانة إسمنتية وعلى عروض الأثمان بخصوص الاستشارة عدد 44 المتعلقة باقتناء مواد كهربائية بقيمة 416,262 د.

ولم تتضمن عروض الشركة العامة للإسفلت خلال الاستشارات التي شاركت فيها جدول الأسعار والعرض الإجمالي للأسعار بلسان القلم واقتصرت على ذكر الأسعار الفردية بالأرقام دون استكمال البيانات الضرورية.

وقد أرجعت البلدية ذلك إلى استقالة رئيس البلدية وإيقاف العمل بجميع اللجان في انتظار الجلسة الانتخابية الثانية وحالة التأكد القصوى لهذه الاقتناءات.

4- الجرد

لا يمك محاسب البلدية خلافا لأحكام الفصل 279 من مجلة المحاسبة العمومية حسابية خاصة بمكاسب البلدية المنقولة وغير المنقولة.

كما لا يتم التنصيب ضمن دفتر جرد مخزون المغازة على مرجع فاتورة اقتناء المواد وتاريخها بالإضافة إلى قيمتها المالية. وقد أفادت البلدية في إجابتها بأنها تعتمد سجلات مقيسة مقتناة من المطبعة الرسمية سواء فيما يتعلق بالمغازة أو المحروقات ولا توجد خانة خاصة بالثمن.

الماتلين في 4 ديسمبر 2019

الجمهورية التونسية
وزارة الشؤون المحلية والبيئة
بلدية الماتلين
عدد 1366

من رئيس بلدية الماتلين
إلى
السيد رئيس محكمة المحاسبات
(غرفة التنمية والبيئة)

الموضوع: إجابة مشتركة حول التقرير الأولي بخصوص الرقابة المالية على بلدية الماتلين والقباضة البلدية.

المرجع: مکتوبكم عدد 200 (د.م) المؤرخ في 11 نوفمبر 2019.

المصاحبة: إجابة مشتركة مع السيدة القابض البلدي حول التقرير الأولي .

وبعد، تبعا لمكتوبكم المذكور بالمرجع و المتعلق بالتقرير الأولي على إثر الرقابة المالية التي تولت محكمة المحاسبات القيام بها على حسابات البلدية لسنة 2018 في إطار اتفاقية القرض المبرمة بين الدولة التونسية و البنك الدولي للإنشاء و التعمير .
وحيث أن الملاحظات الواردة بالتقرير جانب منها يرجع بالنظر لبلدية الماتلين و جانب آخر من مشمولات القباضة البلدية فقد تم تكوين لجنة مشتركة بين البلدية و القباضة تولت الإجابة على التقرير الأولي المذكور أعلاه.
هذا و جدير بالذكر أن المنهجية المتوخاة في الإجابة تتمثل في عرض لأهم الصعوبات والمشاكل التي أثرت على أداء البلدية والقباضة ثم الإجابة على جميع النقاط طبقا لنفس التسلسل الوارد بالتقرير الأولي.

أفدناكم بذلك والسّلام.

رئيس البلدية
حمدي زغيب

إجابة متعلقة بملاحظات التقرير الأولي للرقابة المالية

على بلدية الماتلين لسنة 2018

I/ صعوبات عامة تؤثر بشكل مباشر على الأداء البلدي :

1- غياب جهاز تنفيذي للبلدية :

على إثر إلغاء جهاز الترتيب البلدية و إدماجه بأسلاك قوات الأمن الداخلي سنة 2012 أصبحت البلدية تعاني من صعوبات حقيقية متعلقة بأحكام الرقابة على كل ما يتعلق بمخالفات البناء و التعمير و استغلال الطريق العام و الإشهار و مخالفات تراتيب حفظ الصحة.

2- توسعة البلدية و مضاعفة مجهوداتها :

على إثر صدور الأمر عدد 602 لسنة 2016 المؤرخ في 26 ماي 2016 و المتعلق بتعميم المجال البلدي على كامل تراب الجمهورية تمت توسعة حدود بلدية الماتلين من 237 هكتار إلى 2798 هكتار و مضاعفة عدد السكّان أكثر من مرتين و التي بلغت 14416 حسب التعداد العام الأخير مما ضاعف مجهودات البلدية و أثقل كاهلها دون أن تقوم الدولة بدعمنا لتحقيق التوازن.

3- ضعف الموارد البشرية و تجميد الإنتدابات :

خلال الخمس سنوات الأخيرة انقطع نهائيا عن مباشرة الوظيفة لأسباب مختلفة (تقاعد ، وفاة ، مغادرة...) عدد 11 عون تفصيلهم 4 من الإدارة و 7 من المستودع البلدي دون تعويضهم بسبب تجميد الإنتدابات و تعمل حاليا بلدية الماتلين بـ 42 عون 12 بالإدارة و 30 بالمستودع البلدي و بالتالي تحتاج البلدية لتدعيم الموارد البشرية بإطارات و أعوان تنفيذ لأحكام العمل و إسداء الخدمات.

4- تلدد المطالبين بالأداء و المعاليم و الأكرية :

تبدل البلدية مجهودات كبيرة لتنمية مواردها من خلال تعبئة المدخرات المثقلة سواء تعلق ذلك بالمداخيل الجبائية أو مداخيل الأملاك و لكن تلدد المدينين في أداء واجبهم مع ضعف الصيغ الرديعية أثر على المداخيل المحققة رغم ان البلدية تحقق الميزانية عموما بنسبة مرتفعة.

5- صعوبات القباضة المالية و القباضة البلدية :

تم إحداث قباضة بلدية برأس الجبل فتحت أبوابها للعموم خلال شهر فيفري 2019 و بالتالي فإن السنة المالية 2018 كانت من مشمولات القباضة المالية و التي يرجع لها بالأساس ميزانية الدولة و توزيع التبغ و الوقيد بالإضافة الى موازين المؤسسات الملحقة ترتيبا بميزانية الدولة كالمؤسسات الإستشفائية و التربية بالإضافة إلى 4 بلديات هي رأس الجبل و الماتلين و رفراف و عوسجة و يعمل بها عدد 2 عدول خزينة فقط و جل مجهوداتهم موجهة لتحقيق موارد الدولة مما أثر سلبا على البلديات.

6- صعوبات جغرافية :

تتواجد مدينة الماتلين بأقصى الشمال الشرقي بولاية بنزرت و هي لا تشكل منطقة عبور و بالتالي تعرف ركودا اقتصاديا نجم عنه عدم وجود مداخيل حقيقية متأتية من المعلوم على المؤسسات الصناعية و التجارية و المهنية و عدم وجود أسواق كبيرة تستقطب حرفاء من خارج مدينة الماتلين على غرار العالية و رأس الجبل و حيث تشكل مداخيل لزمة الأسواق مورد هام جدا للبلدية مما يحول دون تطوّر الميزانية من حيث الموارد و يبقى الارتباط بمساهمة الدولة المورد الأهم لتغطية المصاريف الوجيهة. في ختام هذا الجزء الأول من الإجابة يتضح لجنايبكم وجود صعوبات حقيقية تحول دون تنمية موارد البلدية و تحسين جودة الخدمات و بالرغم من ذلك تبدل الإدارة مجهودات كبيرة معولة على إمكانياتها المحدودة و حققنا نجاحات مهمة في نتائج تقييم الأداء 92 ثم 86 ثم 86 نقطة من 100 خلال الثلاث سنوات الأخيرة بالإضافة الى تنفيذ مشاريعنا في أجالها و احكام قطاع النظافة و الأشغال بالإضافة إلى التعويل على ذاتنا في تحقيق المداخيل و خاصة الجبائية منها بتوزيع الإعلانات و تحسيس المتساكنين بضرورة دفع الأداء.

II / الإجابة على الملاحظات الواردة بالتقرير:

الملاحظات المتعلقة بتحصيل الموارد البلدية:

- **تقدير الموارد:** بقايا الإستخلاص: تقوم البلدية بمجهود كبير لإستخلاص ديونها و لكن تلدد المطالبين بالدين بالإضافة للأسباب المذكورة بالعنوان الأول من هذا التقرير يرجع إلى وجود بقايا الإستخلاص.

- **تعبئة الموارد الجبائية:**

البلدية تولي أهمية كبرى للمعلوم على العقارات المبنية لأنه يمثل المدخول الرئيسي للبلدية وذلك من خلال إحكام العمليات الإدارية: إحصاء و تصاريح وجداول التحصيل و توظيف المعلوم (...) وكذلك المرحلة المحاسبية تثقيف و توزيع الإعلانات و الإستخلاص و التي تتم بنسبة كبيرة من خلال وكالة المقاييس نظرا لبعدها القباضة المالية نسبيا عن مقر البلدية. (وثيقة عدد 5).

- **مراجعة ثمن المتر المربع المرجح للعقارات المبنية:** تمت مراجعة ثمن المتر المربع المرجعي للعقارات المبنية أواخر سنة 2014 و بالتحديد بتاريخ 2014/11/28 طبقا لمحتوى الجدول الموالي:

الأصناف	المعلوم القديم	الحد الأدنى و الأقصى	المعلوم الجديد الحالي	
الصف الأول	100 دينار	100 الى 150 دينار	100 الى 162	130 دينار
الصف الثاني	151 دينار	151 الى 200 دينار	163 الى 216	185 دينار
الصف الثالث	201 دينار	201 الى 250 دينار	217 الى 270	235 دينار
الصف الرابع	251 دينار	251 الى 300 دينار	271 الى 324	295 دينار

ويعتبر الثمن المرجعي المعتمد حاليا مرتفعا بالمقارنة مع البلديات المجاورة وهو معقول جدا بالإضافة إلى الممانعة و الإعتراض الشديد و عزوف العديد من المواطنين المنضبطين عندما رفعت الأداء سنة 2014 و بالتالي لو تتوجه البلدية إلى الترفيع سيعطي نتائج عكسية مع مزيد تراكم المتخلفات و هذا لا يخدم مصالحنا لذلك عند صدور الأمر عدد 397 المؤرخ في 28 مارس 2017 قررت النيابة الخصوصية آنذاك عدم الترفيع.

أمّا في خصوص الثمن المرجعي لتوظيف المعلوم على العقارات غير المبنية فإن البلدية حينته طبقا للأمر عدد 395 المؤرخ في 28 مارس 2017 و الذي يضبط المعلوم حسب الكثافة العمرانية دون حد أدنى و أقصى و بالتالي تم تحيين قاعدة البيانات بالمنظومة. و كذلك الشأن بالنسبة للمعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية و التجارية و المهنية و التي تتم مباشرة لدى قباض المالية المختصين.

- فوارق عدد الفصول بجداول تحصيل المعلوم على العقارات المبنية و غير المبنية .

انطلق الإحصاء العشري نظريا خلال سنة 2017 و لكن تطبيقيا ونظرا للتوسعة التي أشرنا إليها في العنوان الأول من الإجابة ونظرا لضعف الموارد البشرية لم يتسنى استكمال الإحصاء إلا أواخر سنة 2018.

وتم تثقيف جولي تحصيل يشمل كامل المنطقة البلدية خلال سنة 2019 لذلك فإن جداول سنة 2018 لا تحتوي على فصول مناطق التوسعة بالإضافة إلى اقتران استخراج الجداول التكميلية مع نهاية الإحصاء و مع استخراج جدول التحصيل للسنة الجديدة .

و جدير بالذكر أن بلدية الماتلين تعتمد في هذا المجال على تطبيقية التصرف في موارد الميزانية GRB و التي تحتوي على قاعدة البيانات وعرفت عديد الصعوبات خلال سنة 2018 و 2019 لذلك خيرنا توحيد أعمالنا من خلال استخراج جدول تحصيل محين و مكتمل مع الإشارة إلى أن البلدية لم تسجل أي نقص في المعاليم الموظفة لأنها تبقى مثقلة و لا تسقط مطلقا بدون موجب قانوني.

- **شمولية الإحصاء و دقة المعلومات:**

قامت البلدية بإحصاء دقيق و شامل لكامل المنطقة البلدية في حدودها الجديدة و تم إدراج جميع البنايات المقامة و المستوجبة للأداء كما تم توخي الدقة في احتساب المساحة المغطاة و عدد الخدمات المتوفرة مع تحيينها كلما اقتضت الضرورة.

- **الخطايا:**

توظف الخطايا تلقائيا بواسطة منظومة GRB إلا أن القباضة المالية لم تستعمل التطبيقية في الإستخلاص.

- الخطية المتعلقة بعدم التصريح :

الفصل 19 و 34 من مجلة الجباية المحلية يكتسي صعوبة في التطبيق حيث يصعب حصر المطالبين الجدد بالأداء كل سنة فضلا عن أن التصريح يفترض أن يكون تلقائي ، وهذا الفصل اقتضى التنبيه المسبق على المطالب بالأداء وإمهاله فترة شهر كأقصى مهلة لتسوية وضعيته.

- تحيين جداول التحصيل و التأخير في تثقيها :

سبق و أشرنا أن استخلاص المعاليم تتم في البلدية عبر وكالة المقايض و بمجهود خاص من الأعران البلديين بما في ذلك استخراج الإعلانات و توزيعها أما بخصوص التنسيق مع القباضة و التتبع فهو مفقود لعدم التزام عدول الخزينة بواجباتهم.

أما التأخير في تثقيل جداول التحصيل فإن البلدية تتجنب ذلك في العموم و تقوم بالتثقيل خلال الأيام الأولى من شهر جانفي من كل سنة.

- استخلاص المعاليم على العقارات :

3 ملاحظات متعلقة بالإعلامات و التتبعات نذكر أنه بالإضافة إلى ما سبق بيانه ستسعى البلدية إلى تركيز منظومة GRB بالقباضة البلدية و قد تم تمكينهم من جهاز إعلامية مع توابعه لهذا الغرض بهدف أن تكون المعلومات حينية و محينة بين الطرفين في انتظار دعم القباضة البلدية بعدول خزينة قارين حتى نتمكن من القيام بالتتبع بصفة دورية.

- استخلاص المعاليم الموظفة على الأنشطة :

- بالنسبة للمعلوم على المؤسسات الصناعية أو التجارية أو المهنية تجدر الإشارة أن الحراك الصناعي و التجاري ضعيف و محدود جدا لأن الماتلين ليست منطقة عبور و بالتالي سجلنا غلق العديد من التجار لمحلاتهم خلال الإحصاء الأخير ، أما في خصوص متابعة التصاريح الشهرية و إعداد جداول فـارق فسيتم اعتماد هذه الآلية مستقبلا بالتنسيق مع القباضة المالية و القباضة البلدية رغم ضعف مواردنا البشرية.

- معلوم الإجازة على محلات بيع المشروبات :

تتم عملية استخلاص هذا المعلوم بالقباضة المالية و التصنيف طبقا للقانون يقوم به مكتب مراقبة الأداءات و سنوجه مراسلة مرفقة بقائمة في المحلات المعنية لتصحيح الأخطاء إن وجدت.

- توظيف معاليم أشغال الملك البلدي و استخلاصها :

تمسك البلدية سجل متعلق بالإشهار و تم تثقيله لدى القابض وفي غياب عمل جدي من قبل عدول الخزينة فإن البلدية حاولت التنبيه على المطالبين بالأداء و لكن دون أليات جبر حقيقية في ظل غياب جهاز تنفيذي و ستعمل خلال سنة 2020 على تركيز فريق للشرطة البيئية لتحسين مواردنا. هذا و سيتم استخراج قرارات فردية أو اتفاقيات إجمالية لمختلف المعاليم المتعلقة باستغلال و إشغال الملك البلدي.

- معلوم الإشغال الوقتي للطريق العام :

تعد البلدية جدول سنوي لإحصاء حالات الإشغال الوقتي للطريق العام و تقوم البلدية سنويا بدعوة أصحاب المحلات المستغلة للطريق العام أو المنتصبين و يتم تسليم تراخيص على شكل قرارات بمجرد دفع المعلوم المستوجب. ولكن لم يتبين لنا كيف أن البلدية فوتت على نفسها تحصيل مبلغ 7.740 خلال سنة 2018.

- ستمسك البلدية خلال سنة 2020 دفترا لمختلف المعاليم المتعلقة باستغلال وإشغال الطريق العام يتضمن المساحة و المدة و المكان و تصفية المعلوم الموظف بعد إجراء المقاربات اللازمة .

- القابض البلدي لا يستخلص المعاليم الموظفة على استغلال الطريق العام و إنما وكالة المقايض بالبلدية هي التي تقوم بهذه العملية و من ثم تودع المبالغ المستخلصة بالقباضة البلدية وذلك بعد أن تكون قد وزعت تنابيه على أصحاب المحلات التجارية و المنتصبين و جدير بالذكر أن هذا النوع من المعاليم لا

يثقل لدى القابض البلدي بوصفه سريع التغير و محدود في الزمن أما ما تمت إثارته من وجود فـارق في المبالغ المستخلصة دون ما هو مدرج بالجدول الممسوك من قبل المصلحة المعنية بالبلدية.

- استخلاص مداخيل لزمة الملك البلدي :

استوفت البلدية اجراءات التقاضي ضد [REDACTED] مستلزم السوق الأسبوعية و بمجرد الحصول على نسخة تنفيذية من الحكم ستحال على عدل التنفيذ لإستخلاص المتخلدات.
أما القضية الجارية ضد المدعو [REDACTED] مستلزم سوق الجملة للسك و البلدية في انتظار صدور الحكم الإستئنافي .

وجدير بالذكر أن البلدية ستوظف على المعنيين بالأمر مصاريف التتبع و التنفيذ.
أما فيما يخص مستلزم مأوى السيارات بكاب زبيب فإن البلدية استوفت المساعي الصلحية لإستخلاص الدين المستحق وفي غياب استجابته سيتم التداول من طرف المجلس البلدي لرفع قضية استحقاقية لإستخلاص الدين .

أما فيما يتعلق بالإجراءات الجبرية للقباضة المالية فإن الأسباب تعود الى عدم قيام عدول الخزينة بما يجب في الإبان.

- على إثر مطلب تقدم به اتحاد الصناعة و التجارة و الصناعات التقليدية برأس الجبل بتاريخ 12 مارس 2018 و مسجل لدينا تحت عدد 604 يرغب من خلاله مراجعة المبلغ المحمول على المستلزم بعنوان تنظيف السوق و مراجعة نسبة الزيادة السنوية و حيث أن المستلزم لقي صعوبات في الإستخلاص و البلدية كانت أمام خيار إما اسقاط اللزمة و إعادة المنافسة أو ايجاد حل صحي يراعي مصالح جميع الأطراف.

لذلك عرض الموضوع للتداول وقد تمت الموافقة بالإجماع على هذه المراجعة و التي قدرنا أنها لا تمس من المنافسة لأن مبلغ المزايدة المنظمة بالبنة العمومية لم يقع المساس به أو التتقيص منه (وثيقة عدد 6).

- توظيف و استخلاص معالم رفع الفضلات المتأتية من نشاط المحلات التجارية أو الصناعية أو المهنية.

انطلقت البلدية بإبرام اتفاقيات مع المعامل و الثكنة العسكرية الأكثر انتاجا للفضلات ، وانطلقت في دعوة أصحاب المحلات الأقل انتاجا خلال الثلاثي الأخير من سنة 2019 و تعتزم البلدية إبرام اتفاقيات مع المقاهي و المطاعم و الجزارة و المزارع و بيئعي الخضر و الغلال لننطلق في تحصيل موارد جديدة مع بداية سنة 2020.

- تعبئة الموارد غير الجبائية و التصرف في الأملاك :

المحاسب العمومي المختص لا يمك حسابية الأملاك المنقولة و غير المنقولة نظرا لقلة الأعوان و صعوبة التنقل غير أن البلدية ممسكة لهذه السجلات الأول متعلق بالأملاك العقارية لدى مصلحة النزاعات و دفتر الأملاك المنقولة لدى المغازي و يتم تحيينه سنويا.

- تسجيل العقارات :

رصدت البلدية خلال سنة 2018 مبلغ و قدره 10 آلاف ديناراً بمشروع ميزانية سنة 2019 قصد الإنطلاق في تسجيل العقارات غير أن المجلس البلدي خلال مناقشة الميزانية .

اعتبر و أن هذا لا يصنف من الأولويات المستعجلة بالنظر لمحدودية الميزانية و ارتفاع كلفة التسجيل.
و جدير بالذكر أن عقاراتنا في معظمها مبنية و مستغلة ، أما من طرف البلدية أو مسوغة و بالتالي لا يمكن أن تكون مهدة بالإستيلاء و سنعمل لاحقا على تسجيل العقارات غير المبنية في مرحلة أولى خلال السنوات القادمة .

- تسجيل معالم الكراء و تثقيفها :

إن إبرام عقود الكراء للمحلات التجارية و المهنية و الحرفية تتم على إثر تنظيم البتات العمومية و تتطلب بعض الوقت لمصادقة سلطة الإشراف و إمضاء العقود و تسجيلها ثم تثقيفها يعني يتم استكمال جميع الإجراءات خلال معدل شهر تقريبا وهو يعتبر معقولا مع التأكيد أن ذلك ليس له أي

تأثير على الإلتزامات المالية التعاقدية أو الإستخلاصات خاصة بعد الحصول على الضمانات المالية المسبقة .

- مراجعة معالم الكراء : (وثيقة عدد 7)

معظم المتسوغين متواجدين بالسوق البلدي وهو متداعي للسقوط منذ سنوات عديدة ونجحت البلدية في إدراجه ضمن مشاريع التنمية المندمجة لإعادة بنائه خلال سنة 2020 وبمجرد إنتهاء الأشغال سيتم مراجعة جميع العقود بعد القيام بالإختبارات الضرورية .

أما بالنسبة للمحلات الأخرى فقد اجتهدت البلدية بمراجعة عقد البنك العربي لتونس و محلات أخرى تم استشارة أملاك الدولة في شأنها و تم إعادة إبرام عقود جديدة معهم و تم الترفيع في معلوم التسويغ (بعد تنظيم بنات في الغرض) .

و ستتولى البلدية خلال السنة القادمة الإنطلاق في إجراءات مراجعة العقود القديمة غير المحينة ما عدى الموجودة بالسوق .

- لم تذهب البلدية إلى توظيف الزيادة القصوى و المتمثلة في 10 % لتعبئة أقصى ما يمكن من الموارد لعدة أسباب :

أولا : معظم البنايات المتواجدة في السوق البلدي قديمة و آيلة للسقوط .

ثانيا : عدم وجود حركية تجارية و اقتصادية كبيرة لأن الماتلين ليست منطقة عبور .

ثالثا : القانون عدد 37 لسنة 77 المتعلق بتنظيم العلاقات بين المسوغين و المتسوغين أعطى إمكانية توظيف الزيادة بين 5 % و 10 % و ليس هناك إجبارية لتوظيف الحد الأقصى خاصة في ظل الصعوبات المالية و الإقتصادية و التضخم المالي .

أما فيما يخص الفوارق بين كشف المتخلدات و المبالغ المالية المثقلة وجدول المقاييض و المصاريف و وثيقة الحساب المالي فيتطلب الأمر الرجوع إلى أرشيف القبوضة المالية برأس الجبل و كذلك القبوضة البلدية و التثبت من الإيداعات و عمليات الخلاص حالة بحالة لعدد 17 ملف عقد مبرم مع البلدية و سيتم هذا التدقيق لاحقا و سنمدكم بنتائجه غير أنه بحسب الملاحظات الأولية تبين لنا أن الفوارق ناجمة عن تنفيذ أحكام بالطرح بالتقادم بمقتضى الحكم عدد 13826 بتاريخ 13 أكتوبر 2001، و بقيمة 1 601,650 تم خلاصها ومع بقيمة 500 د تم خلاصها وهي المصدر الأساسي للفوارق .

- حول عدم اتخاذ إجراءات التتبع الضرورية لإستخلاص معينات الكراء :

المحاسب العمومي المختص لم يتولى القيام بإجراءات التتبع القانونية المخولة لعدول الخزينة نظرا لأسباب التي سبق شرحها و المتعلقة بكثرة المهام المنوطة بعهدتهما بالإضافة إلى العدد الكبير من البلديات الراجعة لهما بالنظر و إعطاء الأولوية لموارد الدولة .

أما البلدية فجدير بالذكر أن التتبع ليس من اختصاصها و إنما من اختصاص القبوضة البلدية غير أنها انتهجت سبل التفاوض و الصلح أولا ثم اللجوء للتقاضي في مرحلة ثانية رغم كلفته المرتفعة و تقوم البلدية سنويا برفع قضايا استحقاقية أو للخروج حسب أهمية الدين و البلدية مواصلة في هذا الشيء .

- حول تصفية بقايا الإستخلاص و طرح المعالم على العقارات :

لم يتم متابعة قرارات الطرح الصادرة عن المجلس البلدي من طرف المحاسب المختص و أمين المال الجهوي نظرا للأسباب التي سبق شرحها و نظرا لكثرة المهام و سيتم العمل على تطهير الحسابات و التثقيلات بداية من أواخر سنة 2019 .

- العمليات الخارجة عن الميزانية :

بعد التدقيق في الحسابات تبين ما يلي :

1/ البقايا للخلاص نقدا لثلاثة مبالغ وهي 4, 737 د و 37, 164 د و 475, 752 د تم حرق جميع المراجع المتعلقة بها خلال أحداث الثورة و سيتم التثبيت إما بإحالتها لخزينة الدولة أو لفائدة البلدية .

2/ الضمانات : ورد في التقرير ضمانات بمقدار 035, 000. 12 د و صوابه 039, 725. 13 د وهي ربع مبلغ اللزّمة المنصوص عليها بكراسات شروط السوق الأسبوعية و سوق الجملة للسّمك ونظرا لتلذّد المستلزمين في خلاص ما تخلد بذمتها من ديون أواخر سنة 2018 تم تسوية ضمان السوق الأسبوعية خلال سنة 2019 أما سوق الجملة للسّمك تم مسك الربع كضمان الى غاية دفع ما بذمته لفائدة البلدية وستتم التسوية خلال الأيام القليلة القادمة.

3/ أما في ما يخص الأداء على اللحوم و مصاريف التتبع المدرجة خارج الميزان فسيتم التثبيت فيها و تسويتها.

- العمليات المتعلقة بالنفقات :

- التعهد بالنفقات بعد انقضاء السنة المالية :
البلدية ملتزمة تماما باحترام آجال التعهد بالنفقات إلى غاية 15 ديسمبر من كل سنة ونظرا لتراكم الملفات من مختلف المشترين العموميين على مراقب المصاريف العمومية فإن التأشيرة ترد بعد هذا الأجل.

بعض نقائص أخرى متعلقة بالنفقات :

- تسعى البلدية سنويا إلى توفير زي الشغل في غرة ماي من كل سنة و لكن صعوبة هذه الإستشارة تتمثل في عدم استجابة المزودين المحتملين للتعامل مع البلديات يحول دون الإلتزام بهذا الأجل وسنعمل على تلافي ذلك مستقبلا.

- فيما يتعلق بتمويل الجمعيات فإن البلدية تقوم بكل الإجراءات القانونية و خاصة عرض المطالب على أنظار اللجنة المختصة أما توفير نسخة من سجل النشاطات و المشاريع و سجل المساعدات و التبرعات و الهبات و الوصايا سيقع المطالبة بتوفيرها لاحقا.

- ملاحظات متعلقة بالصفقات :

ملاحظتين بخصوص صفقة أشغال تهيئة و تعبيد قسط من شارع عمر ابن الخطاب بقيمة 640.166 أ.د .

الملاحظة الأولى :

غياب عمليات معاينة مرفوقة بدفع مبالغ على الحساب ، نشير إلى أن مصالحن الفنية تتابع تقدم انجاز المشروع يوميا و تسعى إلى الإلتزام بالبنود التعاقدية و دفع مبالغ على الحساب مبني على طلب يقدمه صاحب الصفقة الذي لم يعرب عن رغبته في ذلك بالإضافة إلى مدة الإنجاز المحدودة جدا فضلا عن أن أهم جزء من مكونات الصفقة هو الجزء الأخير و المتعلق بوضع مزيج الإسفلت المقطرن و من صالح الإدارة عدم دفع أقساط إلى حين استكمال الأشغال المطلوبة.

كما نوّكد أن دفع الأقساط على الحساب لا يؤثر على جودة الأشغال المنجزة خاصة و أن الصفقة محدودة جدا في قيمتها المالية 166 ألف دينار و في مدة لا تتجاوز 90 يوما فقط.

الملاحظة الثانية :

يجدر التأكيد أن المقاول إلترم بالأجال التعاقدية و أتم الأشغال المطلوبة و تقدم بمطلب استلام و قتي طبقا لكراسات الشروط دون تأخير يذكر .

في مرحلة ثانية تم تسجيل تحفظات في مناسبتين و رفع التحفظات كان من الصعوبة بمكان و تطلب الأمر الإلتجاء الى تقارير اختبار و اختبار مضاد من مؤسسة مخابر حكومية وذلك حرصا منا على المحافظة على المال العام.

أما في ما يخص بلوغ نسبة الحد الأقل من عقوبات التأخير فقد نصت كراسات الشروط على تطبيق العقوبات في صورة الإخلال بالأجال التعاقدية لإنجاز الصفقة و لم تنص على تطبيقها خلال رفع التحفظات باعتبار و أن صاحب الصفقة لا يمكن خلاصه إلا بعد رفع التحفظات و بالتالي نكون قد طبقنا كراسات الشروط و التزمنا بالأمر المنظم للصفقات العمومية و سهرنا على حسن إنجاز الصفقة بالجودة المطلوبة و إن تطلب ذلك بعض الوقت.

الإستشارات :

- في خصوص امسالك البلدية لقائمة في المزودين و توسيع المنافسة فإن البلدية تلترم بمبادئ الشفافية و المنافسة بين المشاركين المحتملين غير أنه يتم الإقتصار على مزودي المنطقة في بعض

الشراءات لتجنيب البلدية عناء التنقل ومصاريف إضافية خاصة و أن بعض الإقتناءات لا يتم التزود بها بالتدريج حسب حاجيات البلدية الحقيقية حتى نتجنب تلفها كمادة الإسمنت و الجير مثلا. و مستقبلا و باستعمال منظومة Tuneps نتجنب كل هذه الملاحظات.

- في خصوص الإستشارة عدد 68 لسنة 2018 بقيمة 429, 199 6. المتعلقة باقتناء خرسانة اسمنتية لم يتم تحرير محضر للجنة الفتح و تم الإقتصار على إمضاء الإداريين على جدول المقارنة (وثيقة عدد2) وهي الحالة الوحيدة نظرا لإستقالة رئيس البلدية و إيقاف العمل بجميع اللجان في انتظار الجلسة الإنتخابية الثمانية.

وتم القيام بذلك نظرا لحالة التأكد القصوى حيث يشكل أحدها خطورة على مستعملي الطريق و كان من الضروري التدخل فورا.

- بعض الفواتير لا تحتوي على تنصيصات وجوبية من قبيل المعرف الجبائي و المبلغ بلسان القلم هي اغفالات من قبل المزودين ونظرا لإيداعهم لفواتيرهم بمكتب الضبط يقع السهو عن طلب اصلاحها خاصة وأن المعرف الجبائي يكون موجودا في مطبوعات طلب الأثمان. وهي جزئيات يمكن العمل على تلافيتها مستقبلا.

الجرد : (وثيقة عدد 8 وثيقة عدد 9)

- تمت الإشارة في أول الإجابة أن المحاسب العمومي لا يجد متسعا من الوقت لمسك سجلات للأملاك المنقولة لكل الهياكل الراجعة له بالنظر و فوضت القباضة هذه المهمة إلى البلدية.

- أما في ما يخص دفتر جرد المخزون لا يتم التنصيص على مرجع فاتورة اقتناء المواد و تاريخها وهذا طبيعي جدا لأن المخزون يختلف من حيث سنة الإقتناء من فصل إلى آخر بينما تمسك البلدية سجل قبول الشراءات و يتم التنصيص على الكمية و نوع المواد و المزود و عدد الفاتورة و عدد و تاريخ الإذن بالتزود و سيتم اضافة خانة للمبلغ علما و أننا نعتد سجلات مقيسة مقتناة من المطبعة الرسمية سواء فيما يتعلق بالمغارة أو المحروقات و لا توجد خانة خاصة بالثمن غير أنه يمكننا الإجتهد مستقبلا.

وختاما ،

نود التقدم بخالص عبارات الشكر لفريق محكمة المحاسبات على المجهود الكبير الذي قاموا به في فترة وجيزة و على التقرير المستفيض و الدقيق و الذي سنستفيد منه بكل تأكيد و خاصة من خلال :

أولا : العمل على تلافي الأخطاء الفردية و الظرفية.

ثانيا : اعادة ضبط المشمولات و توزيع المهام بين الأعوان رغم كمية و ضغط العمل المنوط بعهدتهم خاصة في ظل تقييم الأداء.

ثالثا : الأخذ بعين الاعتبار ملاحظات التقرير في القيام باصلاحات هيكلية و أساليب عمل طبقا للقانون.

رابعا : برمجة التكوين طبقا لمواطن الضعف المشار إليها بالتقرير.

خامسا : العمل على تعزيز الموارد البشرية بالتدريب.

سادسا : مزيد التنسيق و التكامل مع القباضة البلدية و استحداث نسق العمل من الجانبين.

هذا و تجدون رقة اجابتنا مجموعة من الوثائق المؤيدة لإجابتنا.

و السَّلام

رئيس البلدية
حمدي زغيب

القابض البلدي
نائلة بن ضيف